

صحيح مسلم

1 - (1551) حدثنا أحمد بن حنبل وزهير بن حرب (واللفظ لزهير) قالا حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيداً أخبرني نافع عن ابن عمر .
 . زرع أو ثمر من منها يخرج ما بشرط خيبر أهل عامل A ا رسول أن Y
 [ش (خيبر) قال القاضي وقد اختلفوا في خيبر هل فتحت عنوة أو صلحا أو بجلاء أهلها
 عنها بغير قتال أو بعضها صلحا وبعضها عنوة وبعضها جلا عنه أهله أو بعضها صلحا وبعضها
 عنوة قال وهذا أصح الأقوال وهي رواية مالك ومن تابعه]